مجلس المستشارين
فريق العدالة والتنمية

الرباط في : 24/06/2019
رقم السؤال : 2 329

إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول الإجراءات التي تعتزم إدارة المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل القيام بها على مستوى تدبير الموارد البشرية

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد
السيد الوزير المحترم،

قضت المادة 22 من القانون رقم 39.09 المتعلق بإحداث المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل، بدمج المستخدمين العاملين سابقا بجمعية الأعمال الاجتماعية في النظام الأساسي الخاص بمستخدمي المؤسسة مع الاحتفاظ بالوضعية التي كانت للمعنيين بالأمر في تاريخ إدماجهم.

غير أن الواقع الحالي الذي تحاول إدارة المؤسسة فرضه على المستخدمين ينحو في اتجاه خفض أعداد هذه الفئة -التي ظلت لسنوات مضت مسؤولة على إدارة جمعية الأعمال الاجتماعية إلى حين تحويلها إلى مؤسسة عمومية -، واستبدالها بمستخدمين جدد، مع القيام بمراجعة النظام الأساسي للمستخدمين دون اعتماد المقاربة التشاركية وفتح حوار مع النقابة الأكثر تمثيلية بالمؤسسة.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم:

- ما هي حقيقة التدابير التي تعتزم القيام بها إدارة مؤسسة الأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل اتجاه المستخدمين؟
- ماهي الإجراءات التي ستتخذونها لضمان إشراك النقابة الوطنية لمستخدمي المؤسسة المحمدية وصون حقها في حوار حقيقي حول مراجعة النظام الأساسي للمستخدمين، باعتبارها النقابة الأكثر تمثيلية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

عبد الصمد مريمي